

تهيب منظمة العفو الدولية بالسلطات الليبية الإفراج عن المهنيين الصحيين الأجانب الستة الذين صدرت بحقهم أحكام بالإعدام في NV ديسمبر/كانون الأول OMMS إثر إدانتهم بنقل فيروس نقص المناعة المكتسب عن عدد إلى QOS طفلًا توفي منهم بمرض الإيدز حتى الآن RT طفلًا.

وتطالق منظمة العفو الدولية هذه المناشدة لعدد من الأسباب. فولاً، تعتقد المنظمة أن المهنيين الصحيين الستة، وهم "طبيب فلسطيني وخمس ممرضات بلغاريات" قد حُرموا من حق المحاكمة العادلة في مناسبتين متفصلتين على الرغم من النداءات المتكررة التي وجهتها هي وأخرون على مدار عدد من السنين من أجل احترام حقوقهم الأساسي هذا. وثانياً، فإن المنظمة ترى أنه وبعد مرور كل هذا الوقت، يتعدى أن تكون هناك آفاق تذكر لمحاكمتهم على نحو يتساوق مع المعايير الدولية للمحكمة العادلة. وثالثاً، فإن الأدلة على أنهم قد قاموا بحق الأطفال عن عمد بفيروس نقص المناعة المكتسب ضعيفة، وأقل ما يقال فيها إنها غير قاطعة، مما يشير بقوة إلى أن هؤلاء المواطنين الأجانب قد اتهموا خطأً بالمسؤولية عن المأساة التي حدثت في مستشفى الفاتح للأطفال في بنغازي.

وفي رسالة بعثت بهااليوم إلى مصطفى عبد الجليل، أمين اللجنة الشعبية العامة لشؤون العدل التابعة لحكومة، توسيع منظمة العفو الدولية في توضيح بواطن القلق التي أثارتها بشأن أحكام الإعدام والمحاكمة التي أدت إلى فرضها في بيان صحي قدر فوراً بعد إعلان الأحكام تحت عنوان، ليبيا: يجب سحب أحكام الإعدام الصادرة بحق المهنيين الطبيين الأجانب (رقم الوثيقة: MDE 19/007/2007).

ولدى إصدارها هذا البيان، شددت منظمة العفو الدولية على نقطتين تتعلقان بسياق هذه القضية. فولاً، أشارت المنظمة إلى ملاحظات أبدتها سلطات ليبية رفيعة المستوى وشددت فيها على أن أحكام الإعدام يمكن أن تخضع للمراجعة من جانب المحكمة العليا للبلاد أو ثرداً من قبل مجلس الهيئات القضائية. ومنظمة العفو الدولية على علم بأن المحكمة العليا قد نقضت أحكام الإعدام الصادرة عن المحاكمة الأولى للمهنيين الصحيين وتأمل في أن تتمكن من تقضيّة مرة ثانية على نحو سريع ومستقل وغير متخيّز.

وثانياً، فقد أكدت منظمة العفو الدولية على أنها تفهم الغضب والحزن الشديدين اللذين تشعر بهما عائلات الأطفال الذين أصيبوا بفيروس نقص المناعة المكتسب بعد أن التقى بممثليهم ومحاميهم أثناء زيارتها للبيضاء في فبراير/شباط OMMQ. فقد شددت المنظمة في جميع الأوقات على اعترافها بحق السلطات الليبية وواجهها في أن تقدم للعدالة أي شخص مسؤول عن عدوى مئات الأطفال بفيروس نقص المناعة المكتسب وعن وفاة نحو RT منهم بعد إصابتهم بالإيدز. بيد أنها أكدت أيضاً طوال الوقت على أنه من غير الممكن التقدّم نحو معرفة الحقيقة بشأن هذه الحصيلة المأساوية وإحقاق العدالة للعائلات المكلومة إلا من خلال إجراءات توفر للمتهمين الحق في محاكمة عادلة.

وفيمما يتعلق بالأحكام، ترى منظمة العفو الدولية أن عقوبة الإعدام هي العقوبة القاسية واللامنسانية والمهينة القصوى وتعارض تطبيقها في جميع الظروف. وقد رحبت المنظمة علناً بانخفاض عدد الإعدامات التي نفذتها ليبية في السنوات الأخيرة ولاحظت وشجعت حقيقة أن السلطات الليبية العليا قد أكدت على نحو متكرر عزمها على إلغاء عقوبة الإعدام. ومنظمة العفو الدولية تكرر مناشتها للسلطات الليبية كيما تعلن على الفور أنها لن تنفذ أحكام الإعدام المفروضة في هذه القضية في أي وقت من الأوقات.

أما فيما يخص المحاكمة، فإن منظمة العفو الدولية لا تزال تشعر بواطن القلق من أنها لم تتطوّر على إجراءات عادلة، وفق ما يتطلبه القانون والمعايير الدوليين لحقوق الإنسان، وهذا تقويم للأمر أكده مكتب مفوض الأمم المتحدة السامي لحقوق الإنسان، الذي دعا السلطات الليبية بالمثل إلى عدم إعدام المهنيين الصحيين الستة.

فولاً، استخدمت اعترافات انتزعت من المهنيين الطبيين، بحسب ما رُغم، تحت التعذيب كأدلة ضدّهم. وفي محاكمتهم الأولى والثانية، انكر المهنيون الطبيون التهم الموجهة إليهم وشهدوا على نحو متكرر بأن "اعترافاتهم" قد انتزعت تحت التعذيب أثناء احتجازهم السابق على المحاكمة. وقد استُخدم بعض هذا الأقوال المُختلف بشأنها بقوّة كأدلة ضد المهنيين الطبيين وساعدت على ضمان إدانتهم.

إذ يزعم المهنيون الطبيون الستة أنهم تعرضوا على نحو متكرر للتعذيب إثر توقيفهم في يناير/كانون الثاني NVVW لجعلهم "يعترفون" بالجرائم التي اتهموا بها، وهُدّدوا لاحقاً بإخضاعهم لمزيد من التعذيب للضغط عليهم كي يؤكّدوا "اعترافاتهم" أمام السلطات القضائية التي تحقّق في قضيتهم. ويقولون إنهم كانوا يشعرون برباع شديد منهم من الإبلاغ عما تعرضوا له من تعذيب في السنة الأولى من التوقيف، حيث لم تكن أمامهم سوى فرص ضئيلة للاتصال بالعالم الخارجي وكأنّوا يتعرّضون للتهديدات من جانب من احتجزوه بأيديهم سيتعرّضون للتعذيب مجدداً. ويزعمون أنهم، وعلى الرغم من ذلك، قد أثروا مزاعمهم في المحكمة في أول فرصة أتيحت لهم.

ومع أنه قد جرى التحقيق في مزاعم التعذيب، إلا أن هذه التحقيقات لم تتسم بالسرعة، ولم يُؤمر بإجراء تحقيقات طيبة للمتهمين إلا بعد ثلاث سنوات من تعرّضهم لأعمال التعذيب المزعومة. وفضلاً عن ذلك، فإن إجراءات المحاكمة التي أدت إلى تبرئة NM من الأشخاص المتهمين بممارسة التعذيب قد شابتها المخالفات في نظر منظمة العفو الدولية. ومن جانب آخر، فإن شهادة أحد الأطباء، الذي وجد آثاراً للتعذيب على أحسام المهنيين الطبيين وقال إنها قد نجمت عن "إكراه جسدي" أو عن " عمليات ضرب" أو كليهما، تم تفريغها من قبل طبيب آخر بصورة قبلتها المحكمة على الرغم من أن هذا الأخير لم يقم بإجراء أي تحقيقات طيبة للمهنيين الصحيين. ومن جهة ثالثة، يزعم المحامون الأجانب الذين تولوا الدفاع عن الممرضات البلغاريات أنهم لم يتمكنوا من رؤية موكلاتهم، وأنه لم يسمح لهم بالالتقاء بهن على الرغم من طلباتهم المتكررة لهذا الغرض، كما لم يتمكنوا من الحصول على تأشيرة دخول لحضور جلسات استماع مهمة أثناء سير المحاكمة في مايو/Aيار

و ثانياً، رفضت المحكمة طلب محامي الدفاع عن المهنيين الطبيين السماح لخبراء طبيين دوليين بأن يقدموا بشهاداتهم في المحكمة لعرض أسباب اعتقادهم بأن من غير الممكن أن يكون المهنيون الصحيون مذنبين بالجريمة التي اتهموا بها. و ناشدت رسالة مفتوحة إلى الزعيم الليبي معمر القذافي و قعها NNQ من الحاصلين على جائزة نobel للعلوم بأن تؤخذ هذه الأدلة العلمية بعين الاعتبار في المحاكمة. وتساور منظمة العفو الدولية بواحد قلق من أن رفض المحكمة السماح لخبراء بأن يمثلوا أمامها قد شكل انتهاكاً لحق المتهم في استدعاء الشهود و مسأله لهم، وهو مبدأ أساسى من مبادئ حق الدفاع بمقتضى القانون الدولي لحقوق الإنسان.

وإذ تشير منظمة العفو الدولية إلى تقدير المحكمة بأن شهادات الخبراء الطبيين الدوليين لا ضرورة لها في ضوء الأدلة المقدمة من الخبراء الطبيين الليبيين، فإنها تعتقد أنه كان ينبغي أخذ شهادة الخبراء الدوليين بعين الاعتبار. وقد ظهرت معطيات جديدة لها تنتائجها الحاسمة في OMMS تعزز على ما يبدو النتائج التي توصل إليها خبيرا الإيدز لوك مونتنانيه وفيتوريو كوليريز وقدمها إلى المحاكمة الأولى، والتي تشير إلى أن الإصابات بالعدوى قد نجمت عن تدني مستوى النظافة الصحية في المستشفى، وأنها قد بدأت قبل مباشرة المتهمين عملهم في المستشفى، وأنها انتشرت أكثر بعد توقيفهم عن العمل فيه. ولهذا الدليل أهميته الكبرى نظراً لما أثارته تقارير صدرت مؤخراً عن الخبراء الطبيين الدوليين في المجلة العلمية "الطبعة" Nature من تساولات حول التحليل الذي تقدم به خمسة من الخبراء الطبيين الليبيين في OMMP واستند إليه الادعاء العام بصورة كبيرة في عرض قضيته في كلتا المحاكمتين، الأولى والثانية.

خلفية

لا يزال الطبيب الفلسطيني أشرف أحمد جمعة الهوج والممرضات البلغاريات فاليا جورجييفا وسنيدزانا إيفانوفا ديميتروفنا وناسيا ستويتشيفا نينوفا وفالنتينا مانولوفا سيروبولو وكريستيانا فينيلينوفا فالتشيفا رهن التوقيف منذ NVVV. وصدرت بحقهم أحكام بالإعدام رمياً بالرصاص للمرة الأولى في مايو/أيار OMMQ إثر إدانتهم بنقل فيروس نقص المناعة المكتسب عن عمد إلى QOS طفل في مستشفى الفاتح للأطفال، بينغازي. ونقضت المحكمة العليا في OR ديسمبر/كانون الأول OMMS الأحكام وأمرت بإعادة محاكمة المهنيين الصحيين مشيرة إلى وجود "مخالفات إجرائية" في توقيفهم واستجوابهم. وبدأت المحاكمة الجديدة في NN مايو/أيار OMMS أمام محكمة جنائية في بنغازي، وخلصت المحكمة إلى فرض أحكام بالإعدام صدرت في NV ديسمبر/كانون الأول OMMS.

وأثارت الأحكام ردود فعل من جانب المجتمع الدولي. فأعرب الأمين العام السابق للأمم المتحدة، كوفي أناan، عن عميق قلقه بشأن أحكام الإعدام قبل مغادرته منصبه في نهاية OMMS وعرض دعم الأمم المتحدة لجميع الجهود المبذولة لتلبية احتياجات الأطفال المصابين ومن أجل التوصل إلى حل إنساني لمصير المهنيين الصحيين. ودعا برنامج الأمم المتحدة المشترك الخاص بالعدوى بفيروس نقص المناعة المكتسب/الإيدز (UNAIDS) إلى إعادة النظر في أحكام الإعدام في ضوء الأدلة التي تظهر أن إصابات بالفيروس كانت قد سبقت وصول المهنيين الطبيين إلى المستشفى.

كما أعرب الاتحاد الأوروبي عن بواحد قلق بالغ بشأن الأساس الذي جرت مقاضاة الأشخاص المتهمين بناء عليه، وبشأن المعاملة التي تلقوها في الحجز وفترات التأخير المطولة في الإجراءات القضائية، بينما دعا الاتحاد الأفريقي والجامعة العربية جميع الأطراف إلى عدم تسييس المحاكمة ومساعدة الأطفال المصابين.